

GC(68)/COM.5/OR.7

تاريخ الإصدار: كانون الأول/ديسمبر 2024

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: الإنكليزية

الدورة العادية الثامنة والستون

اللجنة الجامعة

محضر الجلسة السابعة

المعقودة في المقر الرئيسي، فيينا، يوم الجمعة، 20 أيلول/سبتمبر 2024، الساعة 16/15

الرئيس: السيد لودينغ (السويد)

المحتويات

الفقرات	بند جدول الأعمال ¹
3-1	13 الأمان النووي والإشعاعي (مستأنف)
5-4	14 الأمان النووي (مستأنف)
7-6	16 تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها (مستأنف)
30-8	13 الأمان النووي والإشعاعي (مستأنف)
43-31	14 الأمان النووي (مستأنف)
49-44	16 تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها (مستأنف)

¹ الوثيقة GC(68)/21

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بأي لغة من لغات العمل من خلال مذكرة و/أو عن طريق إدراجها ضمن نسخة من هذا المحضر. وينبغي أن تُرسل التصويبات إلى أمانة جهازية تقرير السياسات على العنوان التالي: Secretariat of the Policy - Making Organs, International Atomic Energy Agency, Vienna International Centre, PO Box 100, 1400 Vienna, Austria؛ أو بالفاكس +43 1 2600 29108؛ أو بواسطة البريد الإلكتروني secpmo@iaea.org؛ أو من خلال الموقع GovAtom باستخدام الوصلة Feedback. وينبغي أن تُرسل التصويبات في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ استلام المحضر.

المختصرات المستخدمة في هذا المحضر

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
الولايات المتحدة الأمريكية

المملكة المتحدة
الولايات المتحدة

13- الأمان النووي والإشعاعي (مستأنف)

(الوثائق GC(68)/11؛ وGC(68)/INF/2؛ وGC(68)/COM.5/L.9)

- 1- دعا الرئيس منسّقة مشروع القرار المتعلق بالأمان النووي والإشعاعي، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.9، إلى تزويد اللجنة بمعلومات محدّثة عن المشاورات التي أُجريت.
- 2- وقالت ممثلة أستراليا إن المشاورات الأخيرة كانت مثمرة للغاية وأن بإمكانها تقديم اقتراحات بشأن خمس فقرات.
- 3- وشدّد ممثل جمهورية إيران الإسلامية على وجوب تسوية جميع المسائل العالقة قبل توصية المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار.

14- الأمان النووي (مستأنف)

(الوثائق GC(68)/7؛ وGC(68)/INF/3 وGC(68)/INF/6؛ وGC(68)/COM.5/L.15)

- 4- دعا الرئيس منسّقة مشروع القرار المتعلق بالأمان النووي، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.15، إلى تزويد اللجنة بمعلومات محدّثة عن المشاورات التي أُجريت.
- 5- وتحدّث ممثل فرنسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وقال إنه أُجريت مناقشات بشأن فقرتين لم يتمّ بهما بعد، وهما الفقرة (ك) المتعلقة بالمؤتمر الدولي المعني بالأمان النووي التي أوشكت الدول الأعضاء أن تتوصّل إلى توافق في الآراء بشأنها؛ والفقرة 28 مكرراً التي اقترحتها أرمينيا في الجلسة السابقة والتي يلزم مواصلة العمل بشأنها.

16- تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية

وتطبيقاتها (مستأنف)

(الوثائق GC(68)/10؛ وGC(68)/INF/4؛ وGC(68)/COM.5/L.3؛ وL.4، وL.5، وL.6، وL.7، وL.8، وL.10، وL.12، وL.13)

- 6- دعا الرئيس منسّقة مشروع القرار المتعلق بتطبيقات القوى النووية وإدارة المعارف النووية، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.10، إلى تزويد اللجنة بمعلومات محدّثة عن المشاورات التي أُجريت.
- 7- وأفادت ممثلة فرنسا بأنه لم يُحرز للأسف المزيد من التقدم بشأن النص. ورحّبت بالتأييد الذي أبدى إزاء مشروع القرار وأشارت إلى أن ليتوانيا انضمت إلى مقمّي مشروع القرار.

13- الأمان النووي والإشعاعي (مستأنف) (الوثائق GC(68)/11؛ وGC(68)/INF/2؛ وGC(68)/COM.5/L.9)

8- دعا الرئيس منبقة مشروع القرار المتعلق بالأمان النووي والإشعاعي إلى تقديم معلومات محدثة عن الفقرات التي لم تُبَت بعد.

9- واسترعت ممثلة أستراليا الانتباه إلى الفقرتين (ك) مكرراً و45 مكرراً وقالت إن الوفود ناقشت الاقتراح الذي قدّمته سويسرا في جلسة سابقة، وهو حذف الفقرتين (ك) مكرراً و45 مكرراً وإضافة عبارة "وأن تبقى" الدول الأعضاء على علم بالمستجدات في هذا الصدد" في نهاية الفقرة 45، ولم تُبَد أي اعتراضات على ذلك.

10- وقالت ممثلة فرنسا إن وفدها كان ملتزماً جداً بالإبقاء على الفقرتين (ك) مكرراً و45 مكرراً ولكنه مستعد، كسباً للوقت، للانضمام إلى توافق الآراء بشأن الاقتراح.

11- ودعا الرئيس ممثلة أستراليا إلى مواصلة عرض مشروع القرار.

12- وانتقلت ممثلة أستراليا إلى الفقرة (ل ل) واقترحت حذف كلمة "والمستدام" من السطر الثالث، مثلما طُلب سابقاً.

13- وشكر ممثل الاتحاد الروسي وفد أستراليا على ما أبداه من مرونة فيما يخص الفقرة (ل ل).

14- ودعا الرئيس ممثلة أستراليا إلى مواصلة عرض مشروع القرار.

15- وانتقلت ممثلة أستراليا إلى الفقرة 88 بصيغتها الأولى التي اقترحتها الأرجنتين، وقالت إن وفد الأرجنتين قبل اقتراح إيران إضافة كلمة "إرشادية" بعد كلمة "وثيقة"، تماشياً مع قرار العام الماضي المتعلق بالأمان النووي والإشعاعي².

16- ودعا الرئيس ممثل نيوزيلندا، بصفته منبِق الفصل المعنون "أمان النقل"، إلى تقديم معلومات محدثة عن الفقرة 95.

17- وقال ممثل نيوزيلندا إن الاقتراحات التي قدّمها إيران نوقشت في إطار مجموعة صغيرة وأدخلت عليها تعديلات بسيطة. وفيما يلي نص الصيغة المقترحة حالياً للفقرة: "ويحيط علماً بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل المعني برفض الشحنات امتثالاً للقرار GC(66)/RES/6 والقرار GC(67)/RES/7، ويحث الأمانة على مساعدة الدول الأعضاء المهتمة على وضع حلول ملموسة لمعالجة حالات رفض الشحنات في أقرب وقت ممكن وبطريقة فعالة، من أجل تجاوز التحديات المستمرة في هذا الصدد". ولم تُبَد أي اعتراضات على الاقتراح.

18- ورحب ممثل الأرجنتين بواقع اتفاق أعضاء اللجنة على صيغة للفقرتين 88 و95 تراعي أهم العناصر.

19- وقالت ممثلة أستراليا إن الفقرة الأخيرة التي لم تُبَت بعد هي الفقرة 114 التي ليس ثمة اتفاق حتى الآن على الإشارة الواردة فيها بشأن الجنسين. وناشدت الوفود أن تحافظ على روح المرونة التي أبدتها حتى الآن.

20- وشدّد الرئيس على أن رئيس المؤتمر العام حث اللجنة على تكثيف جهودها لمعالجة جميع مشاريع القرارات العالقة من أجل التوصل إلى اتفاق في أقرب وقت ممكن عملياً، مقترحاً تناول المسائل المتبقية في مشاورات مكثفة قبل استئناف الجلسة للاتفاق على جميع الفقرات التي لم تُبَت بعد.

21- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن وفده سيعمل على الاستجابة لطلب الرئيس ولكن ستكون لديه اقتراحات أخرى بشأن الفقرة 114 إذا ظلت تلك الفقرة قيد المناقشة.

22- وقال ممثل شيلي، بتأييد من ممثلي أوروغواي، كندا، وكوستاريكا، والمكسيك، إن اقتراح بلده حذف عبارة "أو التوازن" من الفقرة 114 يرمي أولاً إلى تشجيع الدول الأعضاء على التصرف وفقاً لما يقتضيه مفهوم المساواة بين الجنسين المعترف به دولياً. وثانياً، نظراً إلى الطريقة التي اتُّفق بها على الفقرة في العام الماضي — مثلما هو موثَّق في المحاضر الرسمية — شدّد على أن من المهم للغاية التوصل إلى توافق في الآراء على أساس مناقشات شفافة وشاملة للجميع.

23- وأكّد الرئيس مجدداً ضرورة التوصل إلى توافق في الآراء في أقرب وقت ممكن، وقال إنه ستنتم موافاة اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية.

24- وقالت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إن من الضروري أن تسترشد اللجنة بالشواغل التي أعرب عنها ممثل شيلي، وهي شواغل يؤيِّدها وفدها وقد أيَّدها أكثر من 21 وفداً في العام الماضي. وأضافت أن من المهم للغاية تسليط الضوء على الخطأ الوارد في قرار العام الماضي وعلى الجهود البالغة الأهمية التي بذلتها شيلي لتصحيح ذلك الخطأ.

25- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن اقتراح شيلي غير مقبول في نظر وفده، واقترح تضمين الفقرة 114 عبارة "بما يتفق تماماً مع القوانين واللوائح الوطنية". ودكّر بأنه تم الاتفاق في العام الماضي على إدراج العبارة المقيدة "الطوعية وغير الملزمة قانوناً" بعد جميع الإشارات الواردة في مشاريع القرارات إلى مدونات قواعد السلوك، بناءً على طلب وفده. غير أنه لم يؤخذ بهذا الاقتراح في نهاية المطاف إلا في فقرة واحدة، مضيفاً أن هذا هو الخطأ الحقيقي. وخلافاً لذلك، فإن قرار إدراج إشارة إلى التوازن بين الجنسين في الفقرة التي هي قيد المناقشة كان نتيجة مناقشات جرت في إطار مجموعة صغيرة، مثلما ذكره في ذلك الوقت وفد باكستان، مشيراً إلى أنه يمكن التحقق من ذلك عن طريق مراجعة المحاضر الرسمية. وأخيراً، أشار إلى أن عدد الوفود التي أعربت عن شواغل إزاء هذه المسألة في العام الماضي يفوق بكثير عدد الوفود التي لم تعرب عن أي شواغل في هذا الصدد.

26- وقال الرئيس إنه ستجرى مشاورات مكثفة.

عُلفت الجلسة الساعة 16/45 واستؤنفت الساعة 12/50.

27- قال الرئيس إنه معروض على اللجنة النص المنقح لمشروع القرار المتعلق بالأمان النووي والإشعاعي، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.9/Rev.1.

28- وقالت ممثلة أستراليا إنه أُجريت مشاورات مستفيضة بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الفقرة 117 التي كانت الفقرة 114 في النص السابق. وفي غياب توافق في الآراء، فإن الصيغة الحالية تظل الصيغة المستخدمة في قرار العام الماضي.

29- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة ليست في وضع يمكّنها من التوصية باعتماد مشروع القرار. وأضاف أنه سيقدّم خلال الجلسة العامة تقريراً مفاده أنه تم التوصل إلى توافق واسع في الآراء بشأن النص، باستثناء الفقرة 117 منه.

30- وقد تقرّر ذلك.

14- الأمن النووي (مستأنف)

(الوثائق GC(68)/7؛ و GC(68)/INF/3 و GC(68)/INF/6؛ و GC(68)/COM.5/L.15/Rev.1)

31- قال الرئيس إنه معروض على اللجنة النص المنقح لمشروع القرار المتعلق بالأمن النووي، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.15/Rev.1.

32- وقال ممثل فرنسا إن مشروع القرار قدّم من جانب الدول الأعضاء السبع والعشرين في الاتحاد الأوروبي، فضلاً عن أستراليا، وألبانيا، وأيسلندا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وسان مارينو، وسويسرا، ولختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة، واليابان.

33- وأضاف أن الفقرتين (م) و(ن) تتضمنان نصاً توفيقياً يتعلق بالمؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي. وذكر أن الفقرة (م) هي صيغة مبسطة من الفقرة السابقة (ك)؛ وأن الفقرة (ن) تتضمن نصاً جديداً روعيت فيه الآراء التي أعربت عنها الوفود.

34- وفيما يتعلق بمفهوم شن الهجمات والتهديد بشنها، قال إن النص الذي ورد سابقاً في الفقرة (أ) مدرج الآن في الفقرة (د د) ولم يُعدّل. وبالانتقال إلى مشروع فقرة المنطوق التي اقترحتها أرمينيا بشأن الموضوع ذاته، قال إن المشاورات المستفيضة التي أُجريت لم تسفر للأسف عن صيغة مرضية لجميع الوفود وأن الفقرة المقترحة حُذفت بناءً على ذلك.

35- وفي الفقرة 30 التي كانت الفقرة 68 في النص السابق، والتي تتعلق باستعراض الوكالة لإرشادات الأمن النووي، استُعيض عن الإشارة إلى وثيقة تقنية بعبارة "على أن تبقى الدول الأعضاء على علم بالمستجدات في هذا الإطار"، مثلما نوقش في جلسة سابقة.

36- وأخيراً، في الفقرة 53 التي كانت الفقرة 52 في النص السابق، استُعيض عن عبارة "الفرص المتاحة لتعزيز التعاون الدولي" بعبارة "الحاجة إلى إقامة تعاون دولي" عقب مشاورات ثنائية أُجريت مع أحد الوفود.

37- وأعرب ممثل أرمينيا عن أسفه لعدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الفقرة التي اقترحها وفده. وقال إن موقف بلده من المسألة معروف جيداً وأن وفده يدأب على زيادة الوعي بضرورة وضع آليات ومعايير قابلة للتطبيق لحماية المرافق النووية السلمية. وذكر أن المناقشات المستفيضة المتعلقة باقتراح وفده كانت قد بدأت قبل شهر تقريباً وأظهرت بوضوح أن هذه المسألة هي ذات أهمية قصوى للكثير من البلدان وأنه ينبغي معالجتها معالجة شاملة. وشكر جميع الوفود التي شاركت مشاركة بناءة وبحسن نية، وطلب أن تكثّف الدول الأعضاء مشاوراتها بشأن هذا الموضوع بغية إعادة النظر في المسألة بمزيد من الطموح في العام المقبل.

38- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن عدم قبول النص الذي اقترحتة أرمينيا أمر مؤسف وهو مفاجئ أيضاً نظراً إلى عدد الوفود التي أُيدت الأخذ به. وبالانتقال إلى الفقرة 53، قال إن الصيغة المنقحة هي محاولة لمعالجة الشواغل التي أُثيرت ولكن من الصعب جداً قبولها في رأي وفده. واقترح الاستعاضة عن عبارة "مع مراعاة الحاجة إلى إقامة تعاون دولي" بعبارة "مع الإشارة إلى إمكانية إقامة تعاون دولي".

39- وأعرب ممثل جمهورية إيران الإسلامية عن أسفه لأن مفهوم الامتناع عن شن الهجمات أو التهديد يشنها على المرافق النووية المكرسة للأغراض السلمية لم يُدرج في منطوق مشروع القرار على الرغم من الأهمية البالغة التي يكتسبها. وأضاف أن عدم توجيه أي دعوة إلى الدول والجهات الفاعلة من غير الدول للامتثال للمعايير الدولية في هذا الصدد أمر مفضل للغاية. وقال إن بلده مستعد لقبول مشروع القرار بصيغته الحالية على أساس أن يُعاد النظر في المسألة في العام المقبل. وأشار إلى أن إيران تبقّي على موقفها الحازم جداً إزاء الموضوع، وأنه ينبغي عدم تقليل أهمية ما أبدته من درجات ضبط النفس والمرونة خلال المداولات.

40- وقال ممثل مصر إن وفده يولي أيضاً أهمية كبيرة للمسألة المطروحة، وأعرب عن أسفه لعدم إدراج الفقرة التي اقترحتها أرمينيا في مشروع القرار. وذكّر بأن المؤتمر العام كان قد قرّر حظر الهجمات على المرافق النووية السلمية لأن هذه الأفعال تمثّل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والنظام الأساسي للوكالة. وأفاد بأن جهوداً كبيرة قد بُذلت لإبراز هذه الفكرة في مشروع القرار ولكن بلا جدوى، مضيفاً أن وفده يتطلع إلى المشاركة على نحو بئاء في معالجة هذه المسألة في العام المقبل.

41- وأشار ممثل الصين إلى أنه لم يؤخذ في مشروع القرار ببعض الاقتراحات، وقال إنه يتطلع إلى حصول المزيد من التعاون في المستقبل كي يتسنى تحقيق أهداف جميع الأطراف.

42- وذكر الرئيس أن المشاورات المكثفة أتاحت تحقيق توازن دقيق فيما يخص مشروع القرار، وقال إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.15/Rev.1 بصيغته المعدلة.

43- وقد تقرّر ذلك.

16- تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها (مستأنف)

(الوثائق GC(68)/INF/4 و GC(68)/COM.5/L.3؛ و GC(68)/COM.5/L.4، و L.5، و L.6، و L.7، و L.8، و L.10، و L.12، و L.13)

44- دعا الرئيس منسّقة مشروع القرار المتعلق بتطبيقات القوى النووية وإدارة المعارف النووية، الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.10، إلى تزويد اللجنة بمعلومات محدّثة عن المشاورات التي أُجريت.

45- وقالت ممثلة فرنسا إنه تبين بعد مناقشات مطولة أن الصيغة الأصلية لمشروع القرار هي الأقرب إلى نص توافقي يحظى بتأييد واسع النطاق ويبرز مختلف المواقف التي أعرب عنها.

46- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن وفده تحلّى بأقصى درجات المرونة وأشدّ بالجهود التي بذلها الرئيس وسائر الميسّرين. وأعرب عن أمله أن يسود جو التعاون في العام المقبل.

47- وذكر الرئيس أن المشاورات المكثفة أتاحت تحقيق توازن دقيق فيما يخص مشروع القرار، وقال إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(68)/COM.5/L.10.

48- وقد تقرّر ذلك.

49- وأشار الرئيس إلى أن عمل اللجنة قد أنجز، وأعرب عن تقديره لجميع الأشخاص الذين يسّروا مداولاتها، ولا سيما نائبَي الرئيس، وموظفي الأمانة، وزملائه من الوفد السويدي، والمترجمين الشفويين، والموظفين المعنيين بخدمات المؤتمرات، وأمين اللجنة.

رُفِعَت الجلسة الساعة 1/15.